

Distr.  
LIMITED

CEDAW/C/1998/I/L.1/Add.3  
27 January 1998  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة  
الدورة الثامنة عشرة  
١٩ كانون الثاني/يناير - ٦ شباط/فبراير ١٩٩٨

### اعتماد تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن دورتها الثامنة عشرة

مشروع التقرير

المقرر: السيدة اورورا جافيت دي ديوس

إضافة

رابعاً - النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف  
بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية

باء - النظر في التقارير

١ - التقارير الأولية للدول الأطراف

كرواتيا

١ - نظرت اللجنة في التقرير الأولي لكرواتيا (CEDAW/C/CRO/1) في جلساتها ٣٦٣ و ٣٦٤ و ٣٦٨ المعقودة في يومي ٢١ و ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨.

٢ - وأشارت ممثلة كرواتيا إلى أن بلدها انضم في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بدون تحفظات. ونهت إلى أن التقرير الأولي لكرواتيا يغطي الفترة الممتدة حتى عام ١٩٩٤، وأن تقريرها المقبل سيتضمن التقريرين الثاني والثالث مجتمعين.

\*9701586\*

٣ - وقالت إن التقرير الأولي يقدم في مرحلة تضع فيها كرواتيا مسألة إحلال السلام ضمن أولوياتها. وأن السلام والتطور الديمقراطي هما المدخل الوحيد لتمكين المرأة من النهوض في جميع المجالات. وقد استطاعت كرواتيا في نهاية المطاف أن تحقق درجة من السلام والاستقرار والأمن ساعدتها في توجيه أنشطتها صوب التنمية الاجتماعية وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأكدت أن النهوض بالمرأة وزيادة مقدراتها في جميع مجالات الحياة العامة شرط أساسي لتحقيق الكامل للعدالة الاجتماعية في المجتمع الديمقراطي.

٤ - وأشارت إلى إنشاء اللجنة الحكومية لجمهورية كرواتيا من أجل تحقيق المساواة، في أيار/ مايو ١٩٩٦، وإلى قيام اللجنة بوضع سياسات وطنية لتعزيز المساواة على أساس منهاج عمل بيجين بعد التشاور مع المنظمات غير الحكومية النسوية. وقد أقرت الحكومة هذه السياسات في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧.

٥ - وتنص السياسات الوطنية على تدابير محددة لبلوغ أهداف بعينها في مجالات صنع القرار السياسي، والاقتصاد والوضع الاقتصادي للمرأة، والرعاية الصحية، وحقوق الإنسان للمرأة، والعنف ضد المرأة في زمني السلم والحرب.

٦ - وتناولت ممثلة أخرى تنفيذ الاتفاقية في مجال العدالة. ولاحظت أن الحقوق الدستورية للمرأة الكرواتية يحميها ديوان للمظالم، وأن جميع سبل الانتصاف القانونية عن طريق الإجراءات القضائية متاحة للمرأة والرجل على السواء. وأفادت عن سن قانون جنائي جديد ودخوله حيز التنفيذ اعتباراً من أول كانون الثاني/يناير ١٩٩٨. وقرأت على اللجنة إحصائيات عن أعمال العنف ضد المرأة، والاعتصاب داخل الرابطة الزوجية، والتحرش الجنسي، والدعارة (بما فيها الدعارة على الصعيد الدولي) وسواها من الأفعال الإجرامية. وأوعزت إلى أن الاتجاهات التي أظهرتها هذه التصرفات كانت الدافع وراء التغييرات التي أدخلت في القانون الجنائي، لكنها لاحظت أن الرجل والمرأة يمكن أن يكونا سواء بسواء مقترفين للجرائم وضحية لها.

٧ - وأشارت إلى وجود عدد من الأحكام التشريعية التي تسبغ حماية خاصة على الأسرة، ولا سيما على دور المرأة كأم وواهبه للرعاية. إلا أنها اعتبرت أن وجود حقوق خاصة للمرأة لا يدخل في باب التمييز ضد الرجل، الذي يتمتع هو نفسه بالإقرار بحقوقه. وقالت إن الرعاية الوالدية مسؤولية مشتركة وأن التشريعات واللوائح تعبر عن ذلك.

٨ - وقالت إنه يحظر على المرأة العمل في الوظائف التي تتطلب مجهودات بدنية شاقة أو العمل تحت الأرض أو تحت الماء، أو في الوظائف المصنفة كوظائف ضارة بحياة المرأة. ويحظر القانون العملي الليلي للمرأة ما لم يجر إقراره في ظروف وأحوال خاصة. كما أن أرباب العمل ممنوعون من طلب معلومات عن مسائل لا تتصل بشؤون العمل، وأن هذا الحكم وسيلة لحماية الحوامل من التعرض للتمييز في أماكن العمل.

٩ - وقد أجرت كرواتيا تعديلات محدودة في قانون الرعاية الصحية منذ إعداد تقريرها الأولي تستهدف شرح نظام التأمين الصحي ودواعي العلاج في المستشفيات. ولاحظت أن الإحصاءات المتعلقة بإنهاء الحمل توضح أن حالات الإجهاض أو الإسقاط وصلت إلى أدنى معدلاتها على الإطلاق.

١٠ - وقالت إن السياسات الوطنية لتحقيق المساواة، التي تضع منهاج عمل بيجين موضع التنفيذ، أقرت في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧. وقد وضعت هذه السياسات من أجل تعزيز المساواة وأصبحت وثيقة ملزمة يتعين على الوزارات والمؤسسات الأخرى الاستمسك بتنفيذ أحكامها. وتتألف تلك السياسات التي اشتركت في وضعها المنظمات غير الحكومية واللجنة المعنية بتحقيق المساواة، من جزئين، ودراسة استقصائية للحالة الراهنة وتدابير محددة تتناول المجالات الحاسمة.

١١ - واختتمت الممثلة عرضها بتناول مواد محددة في الاتفاقية وتطبيقاتها. وأشارت إلى ارتفاع معدلات البطالة بين النساء، رغم الفرصة المتكافئة المتاحة للمرأة في مجالي التعليم والعمل.

#### تعليقات ختامية للجنة

١٢ - هنأت اللجنة حكومة كرواتيا لتصديقها على الاتفاقية بدون تحفظات، ولاحظت بارتياح أن التقرير الأولي لكرواتيا يحتذى بالمبادئ التوجيهية ويعرض بيانات شاملة عن حالة المرأة في كرواتيا.

١٣ - ورحبت اللجنة بالعرض الشفوي القيم الذي قدمه وفد كرواتيا وعزز به تقريره الخطي واستكماله. وأعربت عن تقديرها لاتجاه حكومة كرواتيا إلى اختيار وفد رفيع المستوى لتمثيلها برئاسة نائبة وزير العمل والرعاية الاجتماعية، ورأت فيه دليلا على التزام الدولة الطرف بالاتفاقية وتقديرها لعمل اللجنة.

١٤ - ورحبت اللجنة أيضا بالإجابات المستفيضة التي قدمها الوفد ردا على ما وجهته إليه من أسئلة، ورأت أن هذه الردود تعكس جهدا مخلصا من جانب كرواتيا للاستجابة للشواغل التي أبدتها اللجنة أثناء عرض تقرير الدولة الطرف.

#### النواحي الإيجابية

١٥ - أثنت اللجنة على قيام كرواتيا بإدماج الاتفاقية في قوانينها الوطنية وبإمكانية احتجاج أي مواطن بها أمام المحاكم.

١٦ - ورأت اللجنة أن الإحصاءات الواردة في التقرير، رغم ارتباطها بتواريخ محددة، كانت وسيلة مهمة أعانتها على فهم واستيضاح حالة المرأة في كرواتيا.

١٧ - ورحبت اللجنة بإنشاء اللجنة المعنية بتحقيق المساواة في كرواتيا، ورحبت أيضا بالسياسات الوطنية لتعزيز المساواة التي جرى اعتمادها من أجل تنفيذ منهاج عمل بيجين. وأعربت اللجنة عن سرورها لحصولها على نسخ من هذه السياسات الوطنية.

١٨ - وأثنت اللجنة على الجهود التي تبذلها حكومة كرواتيا في سبيل التعاون مع المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية، وعودها ببذل مزيد من الجهود لتحسين تعاونها مع المنظمات غير الحكومية في المستقبل، خاصة في ظل وجود منظمات غير حكومية نسوية نشطة وعالية الكفاءة في كرواتيا. ورحبت اللجنة باتجاه السياسات الوطنية إلى التعاون مع تلك المنظمات.

١٩ - وأعربت اللجنة عن سعادتها خاصة إزاء الاتجاه البناء الذي أبداه وفد كرواتيا في حوارهم مع اللجنة. ورحبت بارتياح بالردود الشفوية للوفد ولا سيما استعدادهم لإجراء مزيد من النظر في المجالات والشواغل التي تطرقت إليها اللجنة. وفي هذا الصدد سرت اللجنة كثيرا إزاء الالتزام الذي أبدته الحكومة شفاهة بدراسة المسائل الواردة أدناه في ضوء مقترحات اللجنة:

(أ) اتخاذ إجراءات للقضاء على الأفكار النمطية التي تقصر دور المرأة على مجالي الأمومة وتقديم الرعاية؛

(ب) اتخاذ تدابير لتحسين مشاركة المرأة في الحياة السياسية؛

(ج) تعيين نائب لرئيس ديوان المظالم يتعامل تحديدا مع حقوق المرأة؛

(د) زيادة الوعي الجماهيري بالاتفاقية بغرض الإكثار من اللجوء إليها في جميع مستويات الجهاز القضائي؛

(هـ) استطلاع إمكانية إنشاء نظام لأوامر الزجر، وخاصة من أجل حماية النساء ضحايا العنف؛

(و) الشروع في إجراء حوار مع نقابات العمال وتنسيق الجهود معها بخصوص التدابير الضرورية لحماية المرأة في مجال العمل، ولا سيما فيما يتصل بالضغط غير القانوني التي تتعرض لها النساء من جانب أرباب العمل كأن يطلب إليهن مثلا الامتناع عن الحمل خلال فترة زمنية معينة بعد استهلال وظائفهن؛

(ز) زيادة المساعدة المقدمة إلى أفراد الأسرة، خاصة النساء، مع إيلاء عناية خاصة لكبيرات السن؛

(ح) جمع مزيد من المعلومات التفصيلية عن حالة المرأة الريفية.

٢٠ - ولاحظت اللجنة بارتياح شديد وجود برامج لمساعدة النساء ذوات الاحتياجات الخاصة.

٢١ - كما سُرّت بإطلاعها على التدابير المنفذة للقضاء على الأفكار النمطية المتعلقة بالجنسين في النظام التعليمي. وأعربت عن ارتياحها أيضا إزاء التدابير المعمول بها لإدخال تعليم حقوق الإنسان في المدارس.

٢٢ - وأبدت اللجنة عموما إعجابها الشديد بنظام الرعاية الصحية في كرواتيا والالتزام الواضح من جانب حكومتها بتنفيذ التغطية الصحية الشاملة.

#### العوامل والمصاعب التي تؤثر في تنفيذ الاتفاقية

٢٣ - أعربت اللجنة عن قلقها لعدم جمع بيانات في مجالات معينة، مما صعب عليها إجراء تقييم دقيق لتنفيذ الاتفاقية في كرواتيا. وشعرت بالقلق على وجه الخصوص لقلة الاهتمام الذي نالته مسألة النساء الفقيرات وعدم وجود بيانات موزعة بشأن هذه النقطة. وأعربت أيضا عن قلقها لعدم جمع بيانات موزعة على أساس الجنس عن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وعدم وجود بيانات موثوقة عن حمل المراهقات.

#### المواضيع الرئيسية المثيرة للقلق

٢٤ - على الرغم من بعض التوضيحات التي قدمها الوفد في سياق ردوده الشفوية، ظلت اللجنة تشعر بقلق بالغ إزاء وجهة النظر التي وردت في تقرير الدولة الطرف والتي تذهب إلى أن المرأة نفسها تتحمل المسؤولية الكاملة عن انخفاض مستوى مشاركتها في الحياة العامة. وأكدت اللجنة أن العمل الدؤوب للقضاء على التمييز ضد المرأة هدف يجب على المجتمع بأسره أن يعمل على تحقيقه، وأن الحكومات لا بد أن تتحمل المسؤولية الأساسية في تنفيذ الاستراتيجيات الرامية إلى تحقيق هذه الغاية.

٢٥ - وشعرت اللجنة بالقلق خاصة إزاء التأكيد المستمر الذي يعطيه التشريع الكرواتي في مجالات مختلفة لدور المرأة ومقدمة للرعاية. وقدرت اللجنة أهمية الأحكام التشريعية التي تحمي الأمومة، لكنها رأت أن إعطاء أولوية لهذا الجانب من حياة المرأة يعزز التوقعات المتعلقة بالدور التقليدي والنمطي المرسوم لها والذي يتجه إلى تقييد مشاركتها الكاملة في المجتمع. وعلقت اللجنة على ذلك بأنه رغم ارتفاع مستوى تعليم المرأة في كرواتيا ومشاركتها في القوة العاملة بأعداد كبيرة، إلا أنه يتعين على الحكومة أن تجري

تحليلاً دقيقاً وحساساً لموضوع الجنسين، يتناول مدلولات التأكيد على دور المرأة كأم مقابل دورها في المجالات العامة، حتى تكفل تحقيق المساواة الفعلية بين الجنسين في المجتمع الكرواتي في المستقبل.

٢٦ - وشعرت اللجنة بالانزعاج إزاء رأي الحكومة بأن المسألة المتعلقة بعدم المساواة بين الجنسين ينبغي ألا تثار في كل مرة يثار فيها موضوع المساواة. ورأت اللجنة أن هذا الموقف قد يؤدي على الأخص إلى طمس عدم المساواة الفعلية، وأنه لا بد من إدراج هذا الموضوع في جميع المناقشات المتعلقة بالمساواة، من أجل زيادة المسائل المتعلقة بالجنسين وضوحاً وتعزيز وجود جدول أعمال وطني للمسائل الحساسة لموضوع الجنسين.

٢٧ - وفي حين اطمأنت اللجنة لتوضيحات الحكومة بشأن الملاحقة القضائية من جانب المحامين العاميين لأعمال العنف العائلي، بناءً على طلبات الضحايا، إلا أنها أعربت عن قلقها بشأن كفاية التدابير المتخذة لتشجيع النساء على التقدم بشكاوهم، وإزاء عدم إدراج الملاحقة القضائية التي يتولاها المحامون العامون من تلقاء أنفسهم أو بناءً على شكوى من أطراف ثالثة في التشريع الخاص بالعنف العائلي.

٢٨ - وأعربت اللجنة عن قلقها لوجود أدلة على قيام صلة بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية التابعة للكنائس، إذ رأت أن مثل هذه العلاقة يمكن أن تهدد مبدأ الفصل بين الدولة العلمانية والكنيسة.

٢٩ - وفي مجال الصحة، أعربت اللجنة عن قلقها خصوصاً لأن الخدمات المتصلة بالصحة الإيجابية للمرأة جاءت على رأس قائمة الاقتطاعات الناجمة عن القيود المالية المفروضة من الحكومة. وأعربت عن قلقها إزاء المعلومات التي تشير إلى امتناع بعض المستشفيات عن توفير خدمات الإجهاض لرفض الأطباء إجراءها بوازع من الضمير. واعتبرت اللجنة أن هذا الرفض يعد انتهاكاً لحقوق المرأة الإيجابية.

#### مقترحات وتوصيات

٣٠ - توصي اللجنة حكومة كرواتيا بمواصلة تنفيذ وتعزيز التدابير التي تتخذها لزيادة مقدرات المرأة، ومواصلة إدخال القضايا المتعلقة بنوع الجنس في أنشطتها الرئيسية. وتشجع اللجنة الحكومة على اتخاذ إجراءات إيجابية محددة من أجل بلوغ أهداف وحصص رقمية في بعض المجالات والمناصب السياسية ومناصب اتخاذ القرار في الحياة العامة، التي لم تتحسن فيها الحالة الفعلية للمرأة بالسرعة المطلوبة.

٣١ - وتحث اللجنة الحكومة على الاستمسك بالبيان الشفوي الذي أدلت به وأبدت فيه عزمها على إجراء مزيد من النظر في المسائل المحددة في الفقرة ١٩ أعلاه من أجل اتخاذ إجراءات تستجيب بها لشواغل اللجنة.

٣٢ - وتحث اللجنة حكومة كرواتيا على اتخاذ تدابير أخرى لتعزيز التسليم بالأدوار المختلفة التي تقوم بها المرأة في المجتمع. ولتحقيق ذلك ترى أنه من الأهمية بمكان توعية الرأي العام الكرواتي بضرورة التوزيع المنصف لأدوار الأسرة "ومسؤوليات الرعاية" بين الرجل والمرأة.

٣٣ - وتطلب اللجنة من حكومة كرواتيا أن تدرج في تقاريرها المقبلة معلومات إضافية عن المادة ٦ من الاتفاقية. وتطلب منها أيضا جمع مزيد من المعلومات عن حالة النساء اللائي يمارسن الدعارة. وتستحسن اللجنة أيضا تزويدها بمعلومات تفصيلية إضافية عن مشكلة الاتجار في النساء، ولا سيما المهاجرات، والتدابير المتخذة لتنفيذ التشريع الخاص في هذا المجال.

٣٤ - وتطلب اللجنة أيضا إدراج معلومات إضافية في التقارير المقبلة عن حالة المعوقات.

٣٥ - وتوصي اللجنة حكومة كرواتيا بقوة أن تتخذ خطوات لتأمين تمتع المرأة بحقوقها الإيجابية بطرق مختلفة منها، تأمين سبل حصولها على خدمات الإجهاض في المستشفيات العامة. وتقترح على الحكومة أن تجري دراسة وافية للأثار التي تتحملها المرأة على وجه الخصوص نتيجة لتخفيض التمويل المتاح لوسائل منع الحمل، وأن تقوم بتنفيذ استراتيجيات تتصدى لأي آثار ضارة تلحق بالمرأة.

٣٦ - وتحث اللجنة الحكومة على اتخاذ الخطوات الضرورية التي تكفل مشاركة المنظمات غير الحكومية في تحضير التقرير القطري المقبل الذي ستقدم به إلى اللجنة.

٣٧ - وتطلب اللجنة من الحكومة أن توزع هذه التعليقات على نطاق واسع في جميع أنحاء كرواتيا لتوعية الأفراد بالتدابير التي تتخذها لتنفيذ الاتفاقية، وبالخطوات المتبقية التي يتعين القيام بها من أجل كفالة المساواة الفعلية للمرأة.

-----